

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨٨ لسنة ١٩٨٠

بتمديد بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٧٩ في شأن المجلس الأعلى للشباب والرياضة ، وقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٤ في شأن هيئة استاد القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٧٩ في شأن المجلس الأعلى للشباب والرياضة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٤ في شأن هيئة استاد القاهرة المعدل

بالقرار رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٨٠ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٥ لسنة ١٩٨٠ بتعيين رئيس المجلس الأعلى للشباب

والرياضة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (١) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٧٩ المشار

إليه النص الآتي :

" تنشأ هيئة عامة تسمى المجلس الأعلى للشباب والرياضة مقرها مدينة القاهرة وتتبع

رئيس مجلس الوزراء " .

## ( المادة الثانية )

يستبدل بعبارته " وزير الدولة للشباب والرياضة " في المادة ( ٤ ) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٧٩ المشار اليه عبارة " رئيس مجلس الوزراء أو من يفوضه " كما يستبدل بعبارته " وزير الدولة للشباب والرياضة " عبارة " رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة " ايضاً وردت في قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٧ لسنة ١٩٧٩ وقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٤ المشار اليهما .

## ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ المحرم سنة ١٤٠١ ( ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٨٠ )

أنور السادات

## قرار نائب رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٥٣ لسنة ١٩٨٠

نائب رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٧٠ لسنة ١٩٦٧ باعتبار الهيئة العامة للتأمين والمعاشات

هيئة عامة وتشكيل مجلس إدارتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٦ لسنة ١٩٨٠ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛